# ]2811 -2082[ حكم أخذ قيمة السلعة وتسليمها للمشتري بعد مدة؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

---

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله رجل اراد شراء سلعة من تاجر كسيارة مثلا واعطى المشتري مواصفات معينة للتاجر واخذ التاجر منه جزءا من المال ووعده بالشراء خلال يوم او يومين - 00:00:00

ثم احضر له نفس السلعة واتفقا على البيع بالتقصير بالرغم ان السلعة بنفس المواصفات المطلوبة وليس فيها غبن. هل هذا البيع جائز؟ هذا بيع موصوف في الذمة اذا قدم له الثمن كاملا على ان يحظر له السلعة بمواصفات معينة - 00:00:18

فهذا يسمى بيع الموصوف في الذمة. يجري مجرى السلم. فهو صحيح. البيع صحيح بهذه الصورة لكن بشرط ان يسلم القيمة في المجلس لئلا يكون بيع دين بدين نعم - 00:00:42